

35- شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله ونفوض امورنا جميعها اليه جل وعلا ونتعلق به ونلجأ اليه عز وجل ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:00](#)

قال الامام ابو داود في كتابه السنن باب تفريق الوضوء والمقصود تفريق الوضوء هو ان الانسان يغسل بعض الاعضاء ويؤخر غسل باقي الاعضاء ذهب جمع من اهل العلم الى انه في الوضوء لابد من شرطين - [00:00:33](#)

يعني غسل اعضاء هذا شيء معلوم لكن غير غسل الاعضاء الشرط الاول هو الترتيب ما بين الاعضاء يعني لا تعصي يديك قبل ان تغسل وجهك ولا تغسل قدميك قبل ان تغسل - [00:01:02](#)

يديك فاذا فعلت ذلك نسيانا عليك ماذا ان ترجع عليك ان ترجع الى العضو الذي تركته فتغسله ثم تذهب بعد ذلك الى باقي الاعضاء يعني لو مسحت رأسك قبل غسل اليدين - [00:01:24](#)

اغسل يديك ثم ارجع وامسح وامسح على رأسك هذا الشرط الاول. الشرط الثاني الموالاة بين الاعضاء. ما المقصود بالموالاة بين الاعضاء لا تؤخر غسل عضو حتى يجف اه العضو الذي قبله - [00:01:51](#)

وانما عليك ان توالي بين اعضاء الوضوء يعني مسلا لا تؤخر بارك الله فيك اه لا تؤخروا غسل القدمين حتى يجف الرأس بعد مسحك له. انت مسحت على وصلت الى - [00:02:18](#)

جلست عشرة دقائق يا ابو شمادة يا ابو سواس الذي مسحت علي ثم قلت باغسل قدمي نقول لا لابد عليك ماذا ان تعيد من جديد نعم لابد ان تعيد من جديد وفي الغالب ان باقي الاعضاء اذا كنت جلست عشر دقائق غالب الاعضاء ماذا؟ نعم نشفت - [00:02:43](#)

نعم ذهب جمع من اهل العلم الى اشتراط الموالاة. وهو انك لا تؤخر غسل عضو حتى يجف الذي قبله. بل عليك ان توالي توالي بين الاعضاء من حيث الغسل قال حدثنا هارون بن معروف - [00:03:12](#)

وهو ثقة قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب وهو ثقة حافظ قال عن جرير ابن حازم وهو الازدي البصري وهو من الثقات توفي سنة سبعين ومئة او نحوها - [00:03:35](#)

ولعل ابو ناصر ويتأكد سبعين مئة وسبعين او مئة وستة وسبعين انه سمع قتادة ابن دعامة السدوسي وهو امام جليل توفي عام سبعة عشر ومئة قال حدثنا انس وهو ابن مالك رضي الله عنه - [00:03:56](#)

توفي سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدمه مثل موضع فوق اذا جزء من قدمه وان كان يسيرا لم - [00:04:15](#)

لم يغسل قال ترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك نعم هذا الحديث فيه اكثر من علة الندوير بن حازم في روايته عن قتادة كلام - [00:04:38](#)

وان ايضا فيما حدث به جرير ابن حازم بمصر وهذا الظاهر انه حدث به في مصر جرير ابن حازم بصري ذهب الى مصر وحدث كان حديثه الذي في مصر فيه بعض الاخطاء. حديثه في البصرة احسن. لانه بلده - [00:05:03](#)

وفي مصر على هو مسافر او واوي عنه بن وهب وقد تفوض عنه بهذا الحديث او ان دويرا تفوض عن قتادة بهذا الحديث. قال الدارقطني في السنن تفرد به جرير ابن حازم عن قتادة - [00:05:24](#)

وتفوض ابن وهب ايضا بهذا الحديث. عن جبير نعم. اذا هاتان علتان في هذا ابو نعم قال ابو داود وهذا الحديث ليس بمعروف ولم

يروه الا ابن وهب. اذا تفاوض به بن وهب - 00:05:48

وقد روي عن معقل بن عبيد الله الجزري عن ابي الزبير عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم وهو قال ارجع فاحسن وضوءك طبعاً هذا قد أخرجه الامام مسلم - 00:06:14

أخرجه الامام مسلم من طريق الحسن بن محمد بن اعين عن معقل بن عبيد الله الجزري به ولكن تكلم فيه الامام احمد فقال الامام احمد في رواية معقل بن عبيد الله قال ان احاديثه تشبه احاديث ابن لهيعة عن ابي الزبير - 00:06:32
يعني اخذ هذه الاحاديث ممن من ابن لهيعة واقول له يا عم وتكلم فيه وايد بو رجب كلام الامام احمد فذكر ثلاثة احاديث اتفقا عليها اتفقا عليها ابن ابن لهيعة ومعقل - 00:06:56

ابن عبيد الله الجزري فهذا يؤيد ابن رجب يرى ان هذا يؤيد ما قاله الامام احمد نعم وتكلم ايضا ابن الشهيد في هذا الحديث وقال انما يعرف هذا من حديث ابن لهيعة - 00:07:18

قال ورواه ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن عمر موقوفاً نعم قلت ورواه ايضا خالد الحداد بقلابة ان عمر وفيه الامر باعادة الوضوء والصلاة ورواه عبد الملك - 00:07:41

وحجاج كلاهما عن عطاء عن عبيد بن عمير ان عمر وفيه انه امره بغسل اللمة واعادة الصلاة هذا ليس فيه الامر باعادة الوضوء قلت فتبين انه غير مرفوع وان عمر وانه عن عمر رضي الله عنه - 00:08:07

وان الصواب ان عمر رضي الله عنه هو امره باعادة الوضوء والصلاة. لم؟ لان اكثر من واحد قد رواه عن عمر موقوفاً عليه وليس مرفوعاً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:31

ولذا ايضا تكلم فيه ابو علي النيسابوري كما في النكت الظراف فقال هذا الحديث مما عيب على مسلم اخراجه وقال الصواب ما رواه ابو معاوية عن الاعمش نعم ما رواه ابن معاوية عن الاعمش عن جابر عن عمر موقوفاً عليه - 00:08:51

اذا هذا الخبر لا يصح مرفوعاً وانما يصح موقوفاً مئة وسبعين نعم مئة وسبعين فاذا هذا يصح عن عمر موقوفاً عليه وليس بموقوف. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل وهو ابو سلمة التبوذكي - 00:09:16

قال حدثنا حماد وهو ابن زيد بل ابن سلمة هذا حماد بن سلمة البصري وهو ثقة قال اخبرنا يونس وحמיד يونس ابن عبيد البصري وهو ثقة وحמיד بن ابي حميد الطويل وهو ايضا ثقة كلاهما عن الحسن - 00:09:37

ابن ابي الحسن البصري وهو امام جليل من ائمة التابعين يقال ان عمر بن عبد العزيز عندما تولى الخلافة كتب للحسن قال ابغني اعوانا يعينونني على ماذا على الحكم على الخلافة قال انا ابتليت بهذا الامر - 00:09:59

دلي على اعوان يعينونني قال اما من اراد الدنيا فانت لا تريده انت لا تريد اللي يبغي الدنيا انت ما تريده واما من اراد الآخرة فهم لا يريدونك فاستعن بالله والسلام - 00:10:20

نعم اعطاه ثلاث كلمات نعم قال فاستعن بالله والسلام. فما فيه الا الاستعانة بالله. فنحن نستعين بالله جل وعلا نعم ما فيه الا الاستعانة بالله فهذا الخبر موصل نعم هذا الخبر موصل - 00:10:43

قال حدثنا حيوة بن شريح وهو الحمص وهو ثقة وانا قلت لابي محمد ان هناك حيوا بن شريح قد تجيب المصري. وهذا حمصي شامي. كلاهما ثقة قال حدثنا بقرية وهو ابن الوليد - 00:11:00

الحمص وهو صدوق ولكن احيانا يدلس قال عن بحير وهو بن سعد وبحير بن سعد ثقة قال عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه - 00:11:18

به لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء وماذا؟ والصلاة ان يعيد الوضوء والصلاة هذا الحديث اسناده قوي حسن الى خالد بن معدان - 00:11:39

وقد صرح البقية بالتحديث عند احمد ولكن الشاميين معروفين بالارسال يعني يحدثون احيانا باشيء لم يسمعونها. ولم اقف لخالد بن معدان على تصريح بالتحديث من هذا الصحابي. ولكن قال الامام احمد اسناده جيد - 00:12:05

وذلك ان ما قال له ابو بكر الاشرم ابو بكر الاسهم هذا من تلاميذ الامام احمد وكان حافظا من كبار الحفاظ حتى قال يحيى بن معين ان احد ابويه جنني - [00:12:30](#)

يعني على سبيل المبالغة يعني يقول هذا ليس من الناس من حفظه قال ابو بكر الاسر للامام احمد قال اسناده جيد؟ قال نعم فاذا اقوى ما في هذه الاحاديث هو الحديث الذي معنا ويضاف اليه مرسل الحسن البصري - [00:12:45](#)

فاحدهما يقوي الاخرون ففي هذا الحديث امره ان يعيد الوضوء والصلاة. نعم. وذلك من اجل هذه اللمعة التي لم يصبها الماء. اما اعادة للصلاة فلانه صلى بدون بدون وضوء كامل. وضوءه ناقص وبالتالي كأنه - [00:13:08](#)
او لم يتوضأ الامر الثاني انه امره باعادة الوضوء. لان الوضوء جف قبل ان يكمل غسل قدميه هو ترك شيء من غسل القدمين. نعم هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:13:30](#)